

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٢ لسنة ٢٠١٦

بتقدير صفة النفع العام المشروع إقامة محطة رفع مياه الصرف الصحي
بقرية السجاعية - مركز المحلة الكبرى بمحافظة الغربية والاستيلاء بطريق التنفيذ
المباشر على الأراضي الازمة لتنفيذها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٣٤ لسنة ٢٠٠٥ :

وبناءً على طلب محافظ الغربية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار:

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة رفع مياه الصرف الصحي
بقرية السجاعية - مركز المحلة الكبرى بمحافظة الغربية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الازمة لإقامة المحطة المشار إليها
بالمادة السابقة والمبين موقعها وأسماء ملوكها بالذكرة وكشف أسماء المالك الظاهرين
والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين .

(المادة الثالثة)

يلغى كل ما يخالف هذا القرار من أحكام .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٥ أبريل سنة ٢٠١٦ م) .

عبد الفتاح السيسي

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

مشروع قرار رئيس الجمهورية

رقم ١٦٢ لسنة ٢٠١٦

باعتبار إقامة مشروع محطة رفع مياه الصرف الصحي بقرية السجاعية - مركز المحلة الكبرى بمحافظة الغربية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذها

أشرف بعرض الآتي :

سبق وأن صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٣٤ لسنة ٢٠٠٥ باعتبار إقامة مشروع محطة رفع مياه الصرف الصحي بقرية السجاعية - مركز المحلة الكبرى بمحافظة الغربية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على المساحة اللازمة لتنفيذها والبالغ مساحتها ٥ قارات و٣ أسمهم .

أفادت محافظة الغربية بوجود معوقات للمشروع وفقاً لما ورد في كتاب الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي كما أنه لم يتم إيداع النماذج الخاصة بقرار نزع الملكية المشار إليه بعاليه لدى الشهر العقاري من جانب مديرية المساحة وبالتالي أصبح القرار كأن لم يكن وطلبت استصدار قرار جديد على قطعة أرض بمساحة ٥ قارات ، ٣ أسمهم بالقطعة رقم ٣٩ من ٥ أصلية بحوض الفلاحة نمرة ٦ بناحية السجاعية - مركز المحلة الكبرى وذلك لإقامة مشروع محطة رفع مياه الصرف الصحي عليها والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذها والمملوكة للسيد / علاء حسن على سيد أحمد ، كما هو مبين بكشف أسماء المالك الظاهرين المرافق والمحددة بالحدود والأبعاد التالية :

المد البحري : طريق ترابي قطعة رقم ٥/٣٩ بطول ٢٤ م .

المد الشرقي : أرض زراعية قطعة رقم ٥/٣٩ بطول ٣٧,٥ م .

المد القبلي : أرض زراعية قطعة رقم ٤٠/٤ بطول ٢٤ م .

المد الغربي : قطعة رقم ٤ أصلية بطول ٣٧,٥ م .

وافق السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضي بكتاب سيادته رقم (٢٨٩٣) في ١٨/٥/٢٠٠٣ على إقامة المشروع .

تم إيداع مبلغ (خمسة ألف جنيه لا غير) بالشيك رقم ٦٠٩٥٠٠ المؤرخ في ٢٠٠٤/٨/٢٥ لدى مديرية المساحة بالمحافظة لحساب تعويضات نزع ملكية عدد ١٠ محطات صرف صحي يخص هذا المشروع مبلغ خمسين ألف جنيه بصفة مبدئية وسيتم تقدير التعويض النهائي فور صدور قرار المنفعة العامة إعمالاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٩٩٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

كما وافق السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء على إقامة المشروع بالقرار رقم () بتاريخ / / ٢٠١٥ بدليلاً عن المجلس الشعبي المحلي للمحافظة .

وحيث نصت المادة ١٢ من القانون رقم ١٩٩٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة على أنه "إذا لم تودع النماذج أو القرار الوزاري طبقاً للإجراءات المنصوص عليها في المادة السابقة خلال سنتين من تاريخ قرار المنفعة العامة في الجريدة الرسمية بعد القرار كأن لم يكن بالنسبة للعقارات التي لم تودع النماذج أو القرار الخاص بها" وبذلك يعد القرار رقم ١٥٣٤ لسنة ٢٠٠٥ كأن لم يكن مما يستلزم الأمر السير في إجراءات استصدار قرار جديد .

ولما كان إقامة مشروع محطة رفع مياه الصرف الصحي بناحية السجاعية - مركز المحلة الكبرى بمحافظة الغربية يحقق نفعاً عاماً لأهالي المحافظة الأمر الذي يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الازمة لتنفيذها .


لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعديلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية والمرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

يرجاء - في حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

وزير التنمية المحلية

أ.د/ أحمد زكي بدر



لِلْمُكَفَّرِينَ وَالْمُنَذَّرِينَ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ
وَمَا يَعْلَمُ بِهِ إِلَّا هُنَّ عَمَّا يَصْنَعُونَ

